

Distr.: General
3 May 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثالثة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد تومو مونتي (الكامبيون)

نائب رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد سيني

المحتويات

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/72/L.40: نطاق الاجتماع

الرفيع المستوى المعني بمكافحة داء السل وطرائقه وشكله وتنظيمه

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

نتائج الاستقصاء المنجز للمساعدة في إعادة النظر في المعدل الموحد لسداد التكاليف

إلى البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيعة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Management Section (dms@un.org)

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).



الرجاء إعادة استعمال الورق

18-04853 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠:١٠.

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/72/L.40: نطاق الاجتماع الرفيع المستوى المعني بمكافحة داء السل وطرائقه وشكله وتنظيمه (A/72/7/Add.46؛ A/C.5/72/22)

٣ - السيد أحمد (مصر): قال، متكلماً باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، إنَّ المجموعة تعلق أهمية كبيرة على تنظيم الاجتماع الرفيع المستوى بشأن مكافحة السل، وهو مرض يمكن الوقاية منه وإيجاد علاج له. ونظراً إلى أنَّ الاجتماع سيكون الأول من نوعه، فإنَّ المجموعة تحرص على ضمان استيفاء جميع المتطلبات المتصلة بعقد هذه المناسبة، وتتوقع أن يقوم قادة العالم المشاركون فيها باعتماد إعلان سياسي قوي للتصدي لوباء السل. ويجب بذل جهود عاجلة من أجل تيسير الحصول على الأدوية والتكنولوجيات بأسعار معقولة، وتشجيع الابتكار في مجالي الوقاية والعلاج، وزيادة التمويل، بما في ذلك على الصعيد الدولي، بقصد القضاء على الوباء بحلول عام ٢٠٣٠. وقال إنَّ المجموعة تؤيد مقترح تلبية الاحتياجات الإضافية من الموارد في حال اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار، وتشدد على الحاجة إلى توفير موارد كافية من الميزانية العادية لتنفيذ جميع الولايات التي توافق عليها الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة.

٤ - السيد كومار (الهند): قال إنه وفقاً لمنظمة الصحة العالمية، يشكل داء السل أحد أهم الأسباب العشرة للوفاة في جميع أنحاء العالم، ويحلّ قبل فيروس نقص المناعة البشرية والمalaria، بما أنه يصيب نحو ١٠,٤ ملايين نسمة في كل سنة، يتوفى منهم ١,٨ مليون شخص. ولذلك، من الأهمية بمكان، أكثر من أي وقت مضى، تكثيف الجهود العالمية الرامية إلى الوقاية من المرض وكشفه ومعالجته. وفي مؤتمر قمة عُقد حول القضاء على السل في نيودلهي في آذار/مارس ٢٠١٨، أطلق رئيس وزراء الهند حملة للقضاء على الوباء في الهند بحلول عام ٢٠٢٥ من خلال اتباع نهج معزّز. وفي إطار هذه الحملة، ستوفر الحكومة ١٠٠ مليون دولار في السنة لتلبية الاحتياجات التغذوية لمرضى السل، وقد أنشئ اتحاد معني بإجراء البحوث بشأن السل لتيسير الابتكارات التكنولوجية اللازمة لتحسين تشخيص المرض ومعالجة المصابين به. وقال إن وفد بلده يعلق أهمية كبيرة على تنظيم الاجتماع الرفيع المستوى للأمم المتحدة بشأن مكافحة السل.

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

نتائج الاستقصاء المنجز للمساعدة في إعادة النظر في المعدل الموحد لسداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة (A/72/728 و A/72/771)

١ - السيد غوازو (نائب المراقب المالي بالنيابة): قال، في إطار عرضه لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/72/L.40 (A/C.5/72/22)، إنَّه في حال اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار، فسوف توافق على عقد الاجتماع الرفيع المستوى لمدة يوم واحد بشأن مكافحة داء السل، المقرر أن يدعو رئيس الجمعية العامة إلى عقده في نيويورك في اليوم الثاني من المناقشات العامة للجمعية في دورتها الثالثة والسبعين. ونتيجة لذلك، سيتطلب الأمر توفير موارد إضافية قدرها ٥٩ ٧٠٠ دولار من أجل تغطية التكاليف المتصلة بتنظيم الاجتماع وخدمته. وسوف ترد تلك الاحتياجات في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٢٨، الإعلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وسوف يُقَيَّد المبلغ على حساب صندوق الطوارئ.

٢ - السيد سيني (نائب رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال، في إطار عرضه للتقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية (A/72/7/Add.46)، إنه نظراً إلى أنَّ الموارد المطلوبة تمثل نسبة ضئيلة من الاعتمادات المرصودة في إطار أبواب الميزانية ذات الصلة، توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام استيعاب الاحتياجات الإضافية في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٢٨، الإعلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وفي حين أن إدارات أخرى في الأمانة العامة سبق أن قامت أحياناً باستيعاب الاحتياجات من الموارد الناشئة عن أنشطة جديدة أو موسّعة خلال فترة السنتين، فقد أقرت اللجنة الاستشارية أنه في حال نشوء احتياجات من الموارد عن أنشطة أخرى غير مقررّة، فقد لا يكون من الممكن استيعابها بكليتها خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٧ - ومضى قائلاً إنه لضمان اتباع نهج صارم في جمع البيانات وإتاحة الوقت الكافي لإنجاز المسح، تم اختيار حزيران/يونيه ٢٠١٧ كمنطلق للبيانات المقدمة. ويقدم التقرير بيانات عن متوسط التكلفة الشهرية والمرجحة حسب المساهمات الإجمالية لكل بلد من البلدان المشاركة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، من أجل تقديم صورة أدق عن التكاليف التي تتكبدها عادةً البلدان المساهمة بقوات. ويبلغ المتوسط المرجح لجميع فئات التكاليف الخمس قرابة ١ ٤٢٨ دولاراً للفرد الواحد في الشهر. وتماشياً مع توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى، وفي ضوء شواغل البلدان المشاركة المتعلقة بسرية البيانات المجمعة وحساسيتها، لم تُبث المعلومات الواردة في التقرير بفرادى البلدان، وقد تم التعامل مع جميع البيانات المقدمة على أنها سرية. ولكفالة إمكانية المقارنة، عملت الأمانة العامة مع البلدان المشاركة لعزل تكاليف عامة بعينها بقدر الإمكان. وترد المعلومات المتعلقة بالتكاليف خارج الفئات الخمس التي صدر به تكليف من الجمعية العامة في الفصل الرابع من التقرير. وذكر أنه على الرغم من أن تسعة بلدان من أصل البلدان المشاركة العشرة تنشر أفراداً نظاميين من الإناث، وأنه قد طُلب من البلدان المشاركة تقديم معلومات عن التكاليف المتصلة بنشرهن، يبرز التقرير أيضاً أنه لم تُكبد سوى تكاليف قليلة خاصة بنشر حفظة السلام من الإناث. وإن المشاركة النشطة من جانب البلدان المشاركة في عملية الاستقصاء، وذلك في أعقاب التغييرات الهامة التي اقترحتها الفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات لعام ٢٠١٧، تدل على الأهمية المحورية التي يكتسبها تسديد التكاليف بالنسبة للمشاركة في مجال حفظ السلام.

٨ - السيد سيني (نائب رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال، في إطار عرضه لتقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/72/771)، إن اللجنة الاستشارية ترى أن الإجراءات الواجب اتخاذها حيال إعادة النظر في معدلات سداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات هي مسائل تتعلق بالسياسة العامة يجب أن تبت فيها الجمعية العامة. وأشار إلى أن اللجنة الاستشارية أبلغت، عند استفسارها، أنه استناداً إلى بعض المعايير والافتراضات، سوف تبلغ الآثار المالية المحتملة لزيادة قدرها دولار واحد في المعدل الحالي لسداد التكاليف حوالي مليون دولار في السنة.

٩ - السيد أحمد (مصر): قال، متكلماً باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، إن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على المحافظة على سلامة المنهجية المعتمدة لإعادة النظر في معدلات سداد التكاليف إلى

٥ - السيد مارتين (إدارة الدعم الميداني): أشار، في إطار عرضه لتقرير الأمين العام عن نتائج الاستقصاء المنجز للمساعدة في إعادة النظر في المعدل الموحد لسداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة (A/72/728)، إلى أنه، استناداً إلى التوصيات الواردة في تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٥ (A/C.5/67/10)، أنشأت الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧ إطاراً للاسترشاد به عند نظرها بشكل دوري في معدل سداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة من خلال إجراء استقصاء يُنجز كل أربع سنوات عن التكاليف الإضافية العامة والأساسية المتكبدة من طرف عيّنة من عشرة بلدان مساهمة بقوات وأفراد شرطة. وبعد النظر في نتائج هذا الاستقصاء الأول من نوعه، حددت الجمعية العامة في قرارها ٢٨١/٦٨ معدلاً موحداً جديداً للسداد سيخضع لسلسلة من الزيادات التدريجية. ويبلغ هذا المعدل الآن ١ ٤١٠ دولارات للشخص الواحد في الشهر الواحد، وسوف يبقى عند هذا المستوى لغاية مواصلة تنقيحه من جانب الجمعية العامة.

٦ - وأشار إلى أن التقرير الحالي (A/72/728) يعرض البيانات التي جُمعت من الاستقصاء الثاني، والتي بينت التكاليف المتكبدة من جانب عينة مختارة حديثاً من عشرة بلدان مساهمة بقوات، هي إثيوبيا وأوروغواي وباكستان وبنغلاديش وجمهورية تنزانيا المتحدة وجنوب أفريقيا ورواندا والمغرب ونيبال والهند. وتماشياً مع الإطار الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧، تمثل هذه البلدان أكثر من ٥٠ في المائة من العدد الإجمالي لأفراد الوحدات الذين نُشروا خلال السنوات الثلاث السابقة لإجراء الاستقصاء، كما تمثل فئات الدخل الأربع لدى البنك الدولي، بما يتناسب مع العدد الإجمالي لأفراد الأمم المتحدة لحفظ السلام الذين تساهم بهم البلدان المنتمية إلى كل من فئات الدخل هذه. وأضاف قائلاً إنه على النحو الصادر به تكليف في ذلك القرار، تم جمع المعلومات عن التكاليف المتعلقة بالبدلات، ومجموعات العتاد والمعدات الشخصية، والتكاليف الطبية لما قبل النشر، والنقل الداخلي لسابق للنشر، والتدريب الخاص بالأمم المتحدة السابق للنشر. وبعد تلقي الردود الأولية من البلدان المشاركة على استبيان طُلب فيه تقديم بيانات متصلة بمجالات الإنفاق هذه، زار خبراء من الأمانة العامة كلاً من البلدان بهدف ضمان اتباع نهج كامل ومتسق في مجال جمع البيانات.

المدرجة في الفئات الخمس التي صدر فيها تكليف من جانب الجمعية العامة ومستوى توحيد تلك التكاليف.

١١ - **السيدة لي (سنغافورة):** أعربت، متكلمةً باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا، عن تقديرها للبلدان التي شاركت في الاستقصاء الثاني الذي يجري كل أربع سنوات للمساعدة في إعادة النظر في المعدل الموحد لسداد التكاليف، ورحبت بالجهود المبذولة لضمان سرية البيانات المقدّمة. ورَحّبت الرابطة أيضاً بالتعاون بين الأمانة العامة ومجلس الاستعراض الإداري بشأن المعدات المملوكة للوحدات ومذكرات التفاهم التابع للمقر، والمؤلف من خبراء في الشؤون العسكرية واللوجستية والسياسية والمالية وشؤون الشرطة. وقالت إن الجمعية العامة ينبغي ألا تركز في مناقشتها بشأن البند الحالي من جدول الأعمال على التكاليف مع استبعاد المساهمات والتضحيات الحقيقية التي يقدمها حفظة السلام.

١٢ - ومضت قائلة إن الرابطة ترحّب بالزيادة في عدد النساء من حفظة السلام اللواتي جرى نشرهنّ خلال السنوات الأربع الماضية، وتدعم بذل مزيد من الجهود لزيادة عدد النساء وتعزيز دورهنّ في عمليات حفظ السلام. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي إدراج التكاليف المتكبدة في نشر حفظة السلام من النساء تحديداً في الاستقصاء المقبل، تماشياً مع الجهود التي تبذلها المنظمة لتعزيز المساواة بين الجنسين ودور المرأة في النهوض بالسلام والأمن. وأضافت أن الاستقصاءات المقبلة ينبغي أن تشمل أيضاً بيانات حول التكاليف المرتبطة بمرحلة ما بعد النشر.

١٣ - **السيد دي بريتر (المراقب عن الاتحاد الأوروبي):** تكلم أيضاً باسم البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، وهي ألبانيا والجبل الأسود وصربيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وتركيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب وهو البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى جورجيا وجمهورية مولدوفا، فأشاد بحفظة السلام التابعين للأمم المتحدة الذين ضحوا بأرواحهم في سبيل قضية السلام. وقال إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلدان الأخرى التي يتحدث باسمها ملتزمة التزاماً راسخاً بتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٦١/٦٧، وترحب بتحسين نوعية ودقة مجموعات البيانات المقدمة في تقرير الأمين العام (A/72/728)، وتثني على المشاركين في الاستقصاء الثاني الذي يجري كل أربع سنوات.

١٤ - وأشار إلى أن الإصلاحات التي اقترحتها الأمين العام ستجعل الأمم المتحدة أكثر استجابة وفعالية، وستؤدي إلى تحسين

البلدان المساهمة بقوات التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧. وقال إنّ القيام بإعادة النظر بمعدل السداد وتعديله دورياً أمر أساسي، إذ إنّ البلدان المساهمة بقوات اضطرت إلى زيادة استثماراتها للتصدي للتحديات المعاصرة في مجال حفظ السلام، ولا سيما عن طريق تعزيز قدرة القوات على حماية المدنيين والتصدي لتزايد خطورة التهديدات المباشرة التي تستهدف أمنهم وأمن غيرهم من أفراد الأمم المتحدة وممتلكاتها. وأعرب عن تقدير المجموعة للبلدان التي شاركت في الاستقصاء الثاني الذي يجري كل أربع سنوات وللأمين العام على ضمان سرية البيانات التي جمعت. وترحب المجموعة أيضاً بالتعاون بين الأمانة العامة ومجلس الاستعراض الإداري بشأن المعدات المملوكة للوحدات/مذكرات التفاهم، الذي أنشئ مؤخراً في المقر، على كفالة اتباع منهجية الاستقصاء المعتمدة وكفالة اكتمال البيانات واتساقها وتوافقها مع المعايير التي حددتها الجمعية العامة بقدر الإمكان. ومن شأن اتباع المنهجية الجديدة أن يعود بالفائدة على أفراد حفظ السلام، الذين يواجهون مطالب متزايدة باستمرار في إطار جهودهم الرامية إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين.

١٥ - واستطرد قائلاً إن المجموعة تشعر بالتفاؤل نتيجة للزيادة في عدد الإناث في صفوف حفظة السلام النظاميين المنتشرين في الوحدات، من نحو ٣٨٠٠ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٤٣٠٠ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وحثّ البلدان على زيادة مشاركتها. وبغية مراعاة احتياجات الإناث من حفظة السلام، ينبغي أن يتضمن الاستعراض المقبل للأمانة العامة معلومات عن التكاليف الخاصة بنشرهنّ، ولا سيما تلك المتصلة بالرعاية الطبية المقدّمة لهنّ قبل النشر، ومجموعات عتادهنّ ومعدّتهنّ الشخصية، وأن يشير إلى ضرورة توفير أماكن إقامة ومرافق أخرى مخصصة لهنّ. وينبغي أيضاً أن تُراعى في الاستقصاءات المقبلة التكاليف المرتبطة بعمليات ما بعد النشر، بما في ذلك عمليات التسريح وإجراء الفحوص الطبية والإجراءات التي تختص بها الخدمة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ولا سيما الفحوص والاستشارات النفسية. وسوف تسعى المجموعة، في المشاورات غير الرسمية، إلى الحصول على مزيد من المعلومات بشأن متوسط التكلفة المرجّحة البالغة ٨٠,٢٧,١ دولاراً للفرد في الشهر والتي تتكبدها البلدان المساهمة بقوات مقابل معدل السداد الحالي البالغ قدره ١٤١٠ دولاراً للفرد في الشهر؛ والتباين في البدلات الإضافية المدفوعة مقابل الخدمة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام من حيث النوع والنهج المتبع في تحديدها؛ والتداخل بين فئات التكاليف وضمن كلّ منها؛ والتكاليف غير

البلدان المشاركة الاستقصاء الثاني الذي يجري كل أربع سنوات في الوقت المناسب وعلى نحو شامل. وأضافت أن وفد بلدها سيواصل النظر في نتائج الدراسة الاستقصائية لتحديد ما إذا كانت الزيادة في معدل سداد التكاليف لها ما يبررها. وسيواصل الوفد أيضا دعم الجهود التي تبذلها المنظمة من أجل مواءمة المساءلة مع المسؤولية وتحديد وتنفيذ معايير أداء واضحة لحفظ السلام من أجل كفالة فعالية تنفيذ الولايات، في ضوء التحديات المتغيرة. وعلى وجه التحديد، تحتاج الأمم المتحدة إلى أن تبذل المزيد من أجل تعزيز الشفافية، وبخاصة من خلال تعزيز سياسة عدم التسامح مطلقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

١٧ - السيد كومار (الهند): قال إن الهند، بوصفها أكبر مساهم إجمالا في قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، قدمت نحو ٢٠٠ ٠٠٠ فرد من القوات، منهم ١٦٨ فردا جادوا بأرواحهم، إلى نحو ٥٠ من أصل ٧١ بعثة حفظ سلام صدر بها تكليف في العقود الستة الماضية، منها ١٣ بعثة حالية. وقال إن بلده من ثم يدرك بشكل عميق التعقيدات والتحديات التي يواجهها حفظة السلام. وفي الوقت الذي يُطلب فيه من البلدان المساهمة بقوات تقديم قوات مجهزة بمعدات مناسبة ومدرية تدريباً جيداً من أجل تنفيذ الولايات المتزايدة التعقيد، فإن أهمية سداد التكاليف لم تنل بعد القدر الكافي من الاعتراف. وعلى الرغم من الأهمية البالغة لإسناد ولايات واضحة وإصدار مبادئ توجيهية وسياسات محدثة من الأمانة العامة، وأهمية القيادة والمساءلة على جميع المستويات، لا بد من إتاحة ما يكفي من الموارد لدعم قوات حفظ السلام. ولتحقيق هذه الغاية، وبعد أن شاركت حكومة بلده في الفريق الاستشاري الرفيع المستوى وفي أول استقصاءين من الاستقصاءات التي تجرى كل أربع سنوات، فإنها تولي أهمية كبيرة لمنهجية إعادة النظر في معدل سداد التكاليف التي أقرتها الجمعية العامة في القرار ٢٦١/٦٧.

١٨ - وبعد أن نشرت الهند في ليبيا أول وحدة شرطة مشكلة من الإناث، فإنها ترحب بالزيادة في عدد الإناث من حفظة السلام النظاميين اللاتي جرى نشرهن في الفترة بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٧، وتدعو إلى أن تُدرج في الدراسات الاستقصائية المقبلة بيانات عن التكاليف الخاصة بنشر هذه القوات. وقال إن الهند تؤيد أيضا إدراج معلومات عن التكاليف المرتبطة بمرحلة ما بعد النشر. وأضاف قائلاً إن هناك حاجة ملحة إلى إعادة النظر في عملية دفع التعويضات في حالات الوفاة والعجز التي يتعرض لها الأفراد النظاميون، وبخاصة

تقديم الخدمات إلى الميدان، وإلى إنشاء إطار متين للعمل السياسي من أجل دعم الجهود التي تبذلها المنظمة على الصعيدين القطري والإقليمي ضمن السياق العالمي المتزايد الصعوبة. ولمواجهة تلك التحديات، ينبغي أن يوضع إطار للسياسة العامة بشأن أداء بعثات حفظ السلام، وبخاصة القوات، من خلال المشاورات بين الأمانة العامة وجميع أصحاب المصلحة؛ وينبغي تحديث المعدات المملوكة للوحدات؛ وينبغي أن تطبق سياسة عدم التسامح مطلقا مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ وينبغي تحقيق التوازن بين الجنسين في بعثات حفظ السلام. وأضاف قائلاً إنه يجب على الدول الأعضاء أن تدعم الجهود التي تبذلها المنظمة للتصدي للتحديات المتزايدة التي تواجه سلامة وأمن قوات حفظ السلام، بما يتفق مع الأولويات المبينة في التقرير المتعلق بتحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة الذي أعده قائد القوات السابق لاثنتين من بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، الفريق كارلوس ألبرتو دوس سانتوس كروز. ومضى قائلاً إن اتباع منهجية تتسم بالوضوح والشفافية لقياس أداء حفظة السلام له أهمية بالغة في ضمان الكفاءة المهنية والمساءلة والشفافية.

١٥ - وقال إن وفد بلده وغيره من الوفود التي يتحدث باسمها تهم بشكل خاص بدعم قوة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وفعاليتها. وأشار إلى أن الغالبية العظمى من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تقدم الكثير من الموارد المالية، لا بل وتقدم أيضا الأفراد النظاميين والقدرات الأخرى، إلى بعثات حفظ السلام. ولكي تفي الدول الأعضاء بالتزامها السياسي والعملي في مجال حفظ السلام، يجب عليها أن تتأكد من أنها تقدم مساهمة فعالة إلى أقصى حد ممكن، وأن تضع في اعتبارها الآثار المترتبة في الميزانية التي يحتمل أن تكون كبيرة في وقت تشح فيه الموارد، على أن الهدف النهائي هو الحفاظ على الجودة والاستدامة وتعزيزهما في عمليات حفظ السلام.

١٦ - السيدة نورمان شاليه (الولايات المتحدة الأمريكية)، أشادت بحفظة السلام التابعين للأمم المتحدة الذين ضحوا بأرواحهم في سبيل قضية السلام، وقالت إن حفظ السلام ينبغي أن يظل بمثابة أداة للتصدي للنزاعات وحماية المدنيين. وأكدت أن قرار الجمعية العامة ٢٦١/٦٧ كان عنصراً أساسياً لتعزيز الشراكة في مجال حفظ السلام، وقالت إن وفد بلدها لا يزال ملتزماً بتنفيذ توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى، لا سيما بشأن عملية الاستقصاء المنقحة. وأعربت عن تقديرها لالتزام الأمين العام بإصدار بيانات الدراسات الاستقصائية ذات الجودة العالية والموثوقة، ورحبت بإيجاز

إجراء الدراسات الاستقصائية المقبلة، أن يأخذ في الاعتبار التكاليف الخاصة بنشر قوات من الإناث والتكاليف التي تُدرج خارج الفئات الخمس التي صدر بها تكليف من الجمعية العامة. وعلى نحو ما تم تأكيده في تقرير الفريق سانتوس كروز، فإنه منذ عام ١٩٤٨، جاد أكثر من ٣٥٠٠ من حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة بأرواحهم أثناء أداء الواجب، وقتل ٩٤٣ فردا منهم جراء أعمال عنف. وشهدت الفترة بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٧ زيادة مطردة في عدد الوفيات في عمليات حفظ السلام جراء أعمال العنف، ليصل المجموع إلى ١٩٥ حالة وفاة. وفي هذا الصدد، أعرب عن قلقه إزاء عدم إعادة النظر في عملية دفع التعويضات في حالات الوفاة والعجز المتصلة بالخدمة منذ عام ٢٠٠٩، وحث الجمعية العامة على الموافقة على زيادة مستوى التعويض.

٢٢ - السيدة كريسنامورتى (إندونيسيا): أعربت عن تقديرها للبلدان التي تقوم بنشر حفظة السلام في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك البلدان التي شاركت في الاستقصاء الثاني الذي يجرى كل أربع سنوات لدعم إعادة النظر في معدلات السداد الموحدة. وأكدت على ضرورة إعادة النظر في السياسات بصورة دورية من أجل تمكين عمليات حفظ السلام من الاستجابة بفعالية للتهديدات والتحديات المتعددة الأبعاد. وقالت إن وفد بلدها يؤيد التعاون القائم بين الأمانة العامة ومجلس الاستعراض الإداري بشأن المعدات المملوكة للوحدات في المقر توخيا لكفالة أن تكون بيانات الدراسات الاستقصائية موضوعية ومثلة للعينة وشاملة.

٢٣ - وأشارت إلى أن إنشاء نظام يتسم بالإنصاف ويمكن التنبؤ به لسداد التكاليف من شأنه تحسين فعالية وكفاءة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وأكدت على ضرورة منح الأولوية لتعزيز سلامة وأمن حفظة السلام؛ وكفالة حصولهم على التدريب الجيد وتجهيزهم بالمعدات المناسبة وإطلاعهم على آخر المستجدات؛ وتعزيز دور المرأة في بعثات حفظ السلام. وينبغي أيضا إيلاء الاعتبار الكافي إلى التحديات الخاصة بمرحلة ما بعد النشر، ولا سيما الآثار البدنية والنفسية المترتبة على عمليات حفظ السلام بالنسبة للأفراد.

٢٤ - السيد شيل (جمهورية تنزانيا المتحدة): أشار مع التقدير إلى أن جمهورية تنزانيا المتحدة قد اختيرت للمشاركة في الاستقصاء الثاني الذي يجرى كل أربع سنوات، والذي نُفذ بطريقة شاملة وشفافة ومهنية، وتخضع عن توصيات بإدخال تحسينات على الأجور المدفوعة للقوات التي ساهم بها بلده.

بالنظر إلى العدد القياسي من الإصابات القاتلة والزيادة الكبيرة في الهجمات التي استهدفت حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في السنوات الأخيرة. وأشار إلى ضرورة مراعاة حسن التوقيت في تسوية المبالغ المستحقة للبلدان التي ساهمت بقوات في البعثات العاملة والمنتبهة.

١٩ - السيد وين دونغ (الصين): قال إن تحديد معدلات موحدة سليمة ومعقولة لسداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات من شأنه أن ييسر وضع ميزانيات حفظ السلام وأن يحمي حقوق ومصالح قوات حفظ السلام وأن يكفل تقديم دعم أفضل وأنجح لها. وأضاف قائلا إن الصين هي ثاني أكبر مساهم في ميزانية حفظ السلام وإحدى الدول الرئيسية المساهمة بقوات، إذ لديها ما يزيد على ٦٠٠ ٢ من حفظة السلام الذين يمارسون عملهم في ١٠ بعثات. وأشار إلى أن الصين سجلت أيضا لدى الأمم المتحدة قوة احتياطية لحفظ السلام قوامها ٨٠٠٠ فرد، وبعض أفراد هذه القوة جاهزون للانتشار في غضون مهلة قصيرة. وأضاف أنه تمشيا مع التزام حكومة بلده بتعزيز سلامة حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة، فقد مولت إنجاز البحوث المعروضة في تقرير الفريق سانتوس كروز بشأن تحسين الظروف الأمنية في عمليات حفظ السلام، وذلك من خلال الصندوق المشترك بين الصين والأمم المتحدة للسلام والتنمية الذي أنشئ مؤخرا.

٢٠ - السيد جوهر (باكستان): قال إن المنهجية التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٦٧/٢٦١ لا غنى عنها للعمل بنظام يتسم بالفعالية والإنصاف ويمكن التنبؤ به لسداد التكاليف، مما يمكن المنظمة من اجتذاب واستبقاء أفراد حفظ السلام المدربين تدريباً جيداً والمجهزين بمعدات مناسبة. وأعرب عن شكره للأمانة العامة لاختيار باكستان للمشاركة في الاستقصاء الثاني الذي يجرى كل أربع سنوات، وللبلدان الأخرى التي شاركت فيه. وقال إن باكستان من أكبر المساهمين في عمليات حفظ السلام وأكثرهم دأبا على المساهمة، حيث شاركت بقوات في ٤١ بعثة في ٢٣ بلداً منذ عام ١٩٦٠، ويبلغ عدد قواتها المنتشرين حالياً في البعثات العاملة ٦٠٠٠ فرد. وضحي ما مجموعة ١٥٦ من حفظة السلام الباكستانيين بأرواحهم، مما يمثل شهادة على التزام بلده بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة.

٢١ - وقال إن وفد بلده سيطلب مزيداً من الإيضاحات بشأن الأسلوب الذي اتبع في استخدام البيانات التي جمعت من الاستقصاء الأخير لتحديد معدل السداد الموحد الجديد بمبلغ ٨٠،٤٢٧ دولاراً للفرد في الشهر. وأشار إلى أن الأمين العام ينبغي له، عند

٢٥ - وعقب إقرار الجمعية العامة تقرير الفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات لعام ٢٠١٧ (A/C.5/71/20)، مما أدى إلى تنفيذ المعدلات الجديدة لسداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات، اعتباراً من تموز/يوليه ٢٠١٧، يتوقع وفد بلده ألا تقتصر اللجنة الخامسة، في دورتها الحالية، على إعادة النظر في معدل سداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات، بل ستعيد النظر كذلك في المسائل المتعلقة بالأجور المدفوعة لأفراد حفظ السلام. وأكد على ضرورة إيلاء اهتمام خاص للمخاطر التي تواجهها القوات العاملة في الوحدات المكلفة بولايات خاصة من أجل تنفيذ عمليات هجومية محددة الهدف، مثل لواء تدخل الأمم المتحدة التابع لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأضاف أنه ينبغي أن تحصل وحدات القوات الخاصة التابعة للأمم المتحدة على بدل خاص يتناسب مع الظروف الميدانية الخطيرة التي تعمل فيها؛ وينبغي إعادة النظر في معدل التعويض عن الخدمات المتصلة بالوفاة والعجز، وزيادته؛ وينبغي النظر في زيادة البدل اليومي للأفراد النظاميين.

٢٦ - ومضى قائلاً إنه ينبغي وقف الخصوم التناسبية المقترحة من المبالغ المسددة نظير تكاليف الأفراد بسبب عدم وجود المعدات المملوكة للوحدات أو عدم صلاحية هذه المعدات للعمل، على النحو المنصوص عليه في مذكرات التفاهم المبرمة بين البلدان المساهمة بقوات والأمانة العامة. وقال إن الوحدات العسكرية تنفذ دائماً أغلب المهام المسندة إليها حتى في حالة عدم وجود بعض المعدات أو عدم صلاحيتها للعمل، وفي حالة غياب معدات معينة، يُطلب من القوات أداء مهامها باستخدام المعدات المملوكة لوحدات أخرى. وأكد أن هذه الخصوم تمنع البلدان المساهمة بقوات من مواجهة النقص في المعدات بشكل كافٍ وتغطية نفقات قواتها. وحث على عدم معاقبة حفظة السلام، لأنهم يؤدون مهامهم بقدر كبير من المثابرة والمهنية ويكابدون قدراً كبيراً من الصعاب والأخطار في سبيل قضية السلام.

زُفعت الجلسة الساعة ١١:١٠.